باب المناظرة والمراسلة

﴿ رد الشبهات على النسخ وكون السنة من الدين — لليافعي ﴾

٦

بقية بحث احاديث الآحاد وكونها من اصول الدين

قال في الأحاديث ما خلاصته: انه لا يبعد ان يكون بعضها موضوعا وان ما غلب على الظن ان يكون له أصل صحيح كان شريعة خاصة بأحوال خاصة وظروف مخصوصة في مبدإ الاسلام — إلى قوله — وما جاء في القرآن هو الشرع العام لكل زمان ومكان ولذلك لم يأت أمثال هذه المسائل الخاصة فيه ثم قال ونهى رسول الله (ص) المسلمين عن تدوينها كي لا تكون خالدة بينهم كالقرآن الشريف — إلى قوله — لم يحسن المسلمون الجمع بين هذه الاحاديث وبين نصوص الكتاب العزيز

وأقول ان ما كان موضوعا فقد بينه النقاد بدور العلم ونجوم الهدى (رح) ومن سلك الطرق المؤدية عرفه والصحيح قد بينوه على اختلاف مراتبه وهو كثير وشريعة الله ودينه هو ما في الكتاب والسنة النبوية — والعجب ان الدكتور الفاضل قد ذكر في رسالته هذه ان في الكتاب كثيرا من الاحكام الخاصة ثم هو ينكرها هاهنا ونحن نعلم ان فيه المخصوص والمقيد والمجمل والمبين. والأحاديث وان كان قد يوجد فيها بعض ذلك الا ان ما فيها من ذلك هو أقل مما في القرآن. ونهيه (ص) عن تدوينها قد قدمنا الكلام عليه والمسلمون قد أحسنوا التوفيق بين الاحاديث وآيات الكتاب وما اعترض به حضرته قد عرفت الجواب عنه

أما قوله واني لأعجب من أهل الحديث وقوله فكأنه يجب على كل مسلم بمجرد ما يسمع أقوالا منسوبة الى الرسول (ص) ان يفني حياته في معرفة أحوال رجالها

والوقوف على أمورهم إلى قوله فأي حرج في الدين أكبر من هذا وخصوصا كلما طال العهد الى آخره

وأقول الأمر أيسر واسهل مما ظن الفاضل — فالمتأهل للنظر قد سهل الله له الأمر بما قد صنفه العلماء من الاصول وما جمعوه من الصحاح التي قد هذبت وقيمت وقربت واختصرت على ان الجد والاجتهاد في تحصيلها هو من أفضل الطاعات وأولى ما انفقت له نفائس الاوقات «ما عندكم ينفد وما عند الله باق» فسد الزمان وتركت الاديان والله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله فلتكن منكم أمة يدعون الى الخير. اما العوام فلا حرج عليهم ولا تضييق — وقد قال تعالى «فاسألوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون» — أي اسألوهم عن دين الله لا عن آرائهم المخالفة له فمن أجاب بغير ما شرعه الله أو بما يخالف ما شرعه فليس هو من أهل الذكر الذين أحال الله عباده إلى سؤالهم بل هو من أهل الرأي المذموم ولا ندري ما مراد الفاضل بهذا والله المستعان

قال حضرة الفاضل حفظه الله في الكلمة السابعة من رسالته — السنة في اللغة وفي اصطلاح السلف هي الخطة والطريقة المتبعة الى ان قال وهناك فرق عظيم بين لفظ السنة ولفظ الاحاديث ويجب على كل باحث ان يدرس هذا الفرق جيدا حتى لا يقع في الخلط والخبط — وقال اما تسمية الاحاديث مطلقا بالسنة فهي من اصطلاح المتأخرين الى ان قال — والسنة لا تكون إلا عملية — وأقول ان الله قد أمر باتباع رسوله (ص) ولا شك ان الاتباع يدل على امتثال أمره فيما قال (ص) ونحن لا ننكر ان الاتباع لغة يكون في الفعل أكثر منه في القول — أما كون ذلك هو العرف الشرعي فلا نسلمه وإذا كانت السنة هي الخطة والطريقة كما قال حضرته فلا شك ان الخطة يكون أصلها القول — والطريق والطريقة والسبيل معناها واحد — وقد قال تعالى «قل هذه سبيلي أدعو الى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني» والدعاء قول وقد سماه سبيلا — والفاروق الخليفة الثاني (رض) قال أصبح أهل الرأي أعداء السنن أعيتهم الأحاديث ان يعوها وتفلتت منهم ان يردوها فاستبقوا الرأي — وفي رواية واستحوا حين يسألون ان يقولوا لا نعلم

فعارضوا برأيهم فاياكم واياهم . وفي رواية أخرى اياكم وأصحاب الرأي فانهم أعداء السنن أعيتهم الاحاديث ان يحفظوها فقالوا بالرأي فضلوا وأضلوا — قلت وهذه الآثار سواء كانت موقوفة حقيقة أو قد سمعها من رسول الله (ص) فانه رضي الله عنه قد سمى الاحاديث سننا و بذلك يظهر ان تسميه الاحاديث سننا ليس هو اصطلاح متأخر وقد روي وصح عن غيره نحو ذلك وهو كثير — على انا نقول أيضا ان الله كما أمر باتباعه في سننه (ص) كذلك قد أمر و رغب وأكد بطاعته — والطاعة انما تكون في أمره القولي حقيقة وقد ذكرنا ذلك وما يقارب به و يضارعه بما لا مزيد عليه في رسالتنا السابقة

قال ولو كانت واجبة الاتباع لعلمها الناس جميعا في عصره (ص) وجروا عليها في أعمالهم — وقال وهذا أدل دليل على انها لم تكن دينا عاما لجميع البشر الى آخره . وأقول لا يلزم ذلك لان جميعهم لم يعلموا القرآن أيضا ولم يجروا في فهمه على طريقة واحدة في كل مسئلة مسئلة و واقعة واقعة وهذا الخليفة عمر (رض) من كبارهم قد خفي عليه أمر الصداق وهو موجود في القرآن فلما قرأت عليه الامرأة قوله تعالى «وآتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا» قال « رجل أخطأ وامرأة أصابت» . فاشتراط استوائهم في العلم والعمل واتفاقهم على جميع الاحكام شرط لم يقل به أحد من المسلمين كلهم ولم يكن لحضرة الدكتور حفظه الله فيه سلف لا في العمل ولا العلم بالقرآن ولا في السنة — واذا كان الامر في القرآن كما عرفت وقد امتاز بانه كلام الرب بلفظه وهم مأمورون بتبليغ لفظه للاعجاز ومتعبدون بتلاوته في الصلاة ونحوها والنبي (ص) كان يقرأه عليهم في الصلوات الجهرية ونحوها وهم كذلك . كل ذلك وهم لم يتفقوا على جميع احكامه ولا على العمل بجميعها كما عرفت فكيف يصح ان يشترط ذلك في الحديث وهو انما هو في المرتبة الثانية ؟ أفليس من الجائز ان يقول (ص) قولا ويحدث بحديث أو يحكم بحكم فلا يسمعه ولا يحضره الا بعضهم فيخفى على الآخرين ؟ على ان بعض الاحاديث قد عمل بها واتفق عليها أهل الحل والعقد منهم (رض) وقد حدثت أمور و وقائع فرجعوا فيها الى العمل بالحديث واذا صح عندهم الحديث فلم يكونوا يتأخرون عن العمل به — وأيضا أقول بلا مجازفة قل

ان يوجد حديث يصلح للاحتجاج به الا وقد عمل به منهم عدد - ومن لم يعمل به فنحن نعلم ونقطع بانه لم يبلغه أو لم يصح عنده وذلك بديهي مدة علمهم فلا إيراد ولا شبهة فيتأمل فيما قدمناه من الحجج والله أعلم

فالاحاديث الصحيحة قد جرى عليها العمل بلا انقطاع الى يومنا هذا - اما الخلاف في الدلالات والترجيح وتقديم بعض الادلة على بعض في موارد الخلاف والتعارض فهو واقع في القرآن والحديث يعرف ذلك من اختبره وعليه فلا يصلح ذلك دليلا على ان الشرع موقت بزمان دون زمان وحال دون حال

ونحن قد قلنا في رسالتنا السابقة ان جميع الاحاديث المتفق على صحتها او التي صححها او احتج بها اهل الكتب المشهورة قد تلقتها الامة بالقبول فلا نعيد الكلام خوف الاطالة

قال الفاضل حفظه الله في الكلمة الثامنة من رسالته

(١) قال الامام احمد بن حنبل (رح) ما معناه ان الاحاديث الواردة في تفسير عبارات القرآن الشريف لا أصل لها - واقول اولا ان الدكتور الفاضل اذا أخذ هذه المقالة عن الامام احمد (رح) وضم اليها ان جميع السنن لا تقبل ولا يجب العمل بها فماذا يبقى بين ايدي المسلمين من بيان الدين ومجملات القرآن . وعليه فلا يبقى الا العمل بالرأي وقد عرفت ما فيه - (أتستبدلون الذي هو ادنى بالذي هو خير) قلت والذين عرفوا الامام احمد واقواله انما حملوا قوله على انه لم يصح عنده في ذلك شيء مرفوع لأن عامة ما يروى انما هي المراسيل - وقد قال غيره من الأئمة ان حكم اكثر الموقوفات في ذلك الرفع وعدم علمه لا ينفي ان يكون هناك شيء كثير مرفوع لم يبلغه - على انه قد نقل عنه في الاتقان انه قال اني الامام احمد بمصر صحيفة في التفسير رواها علي ابن ابي طلحة لو رحل رجل فيها الى مصر قاصدا ما كان كثيرا

وما قاله الامام احمد (رح) لا يفيد الدكتور الفاضل شيئا - وفرق بين ماذهب اليه الدكتور الفاضل ومايدل عليه قول الامام احمد رحمه الله أمين ولو أردنا ان نورد عن الامام ما قال في وجوب اتباع الاحاديث لاستدعى ذلك مجلدا كبيراً وكذلك

الامام الشافعي (رح) كلاهما على نقيض مذهب الفاضل الدكتور — وقول الامام الشافعي (رح) في النسخ انما هو من نوع الكلام فيما اذا تعارضت الادلة

أما ما نقل عن أهل الظاهر فليس كما قال ولم نر من نقل عنهم عدم وجوب العمل بها كيف ومذهبهم انما اشتهر بالعمل بالقرآن والحديث فقط ولذا يقال لهم أهل الظاهر - انما ينقل عن بعضهم انه منع تخصيص الكتاب بالكتاب وهو مبني على اصطلاح متأخر اعتمدوه والحق خلافه - نعم نقل عن امامهم داود (رح) ان المتواتر من السنة يعارض الكتاب ولا يخصص احدهما الآخر أي فهو يتوقف حتى يعلم التاريخ وحينئذ يكون ذلك عنده من مسائل النسخ لا التخصيص واما آحاد السنة الصحاح فلا نعرف لهم خلافا منقولا نقلا موثّقا انهم منعوا تخصيصها للقرآن . و بذلك تعرف ان قولهم انما هو مخالف ومناقض لمذهب الاخ الفاضل الدكتور حفظه الله

قال قال جمهور الاصوليين انها ظنية — واقول قد قدمنا الكلام على ذلك وان الحق غير ذلك على انهم مجمعون على وجوب اتباعها

قال وقال جمهور المسلمين انه لا يجوز الأخذ بها في العقائد . واقول كونهم الجمهور غير مسلم . بل الجمهور من عهد رسول الله (ص) الى يومنا هذا على خلاف ذلك على انه لا يجب علينا ان نعتمد ونتدين باقوال الرجال الا اذا وافقت الصواب من السنة والكتاب

قال قال كثير من الائمة كالقاضي عياض انه لا يجب الاخذ بها في المسائل الدنيوية المحضة — وأقول قد سبقهم الى ذلك سيد المرسلين (ص) فيما صح عنه لكنه لا يدل على ما زعمه حضرة الفاضل ولا يؤيد مذهبه

قال وقال جميع المحدثين ان الموضوع منها كثير وتمييزه عسير جدا وفي بعض الاحوال مستحيل — قلت اما ان أحداً منهم قال ان تمييزه مستحيل فغير مسلم واما الكثرة فلا بأس وهم قد ميزوا ذلك وظهر امر الله

واما ما نقل عن الامام ابي حنيفة فان صح ذلك كان بحسب اطلاعه لا انه في نفس الامر كذلك وامام الاحناف رحمه الله قد استفاض عنه وجوب تقديم الحديث الضعيف على الرأي فهو وأتباعه الصادقون على نقيض ما يذهب اليه الفاضل الدكتور

وما نقل عن الامام مالك (رح) فليس مما نحن بصدده وانما هو من باب ترجيح احد الدليلين اذا تعارضا وهو لا يدل على ما ذهب الفاضل الدكتور حتى ولا من باب الاشارة ومذهب الامام مالك (رح) معروف في ايجاب العمل بالاحاديث الصحاح

قال اجمع المسلمون على عدم تكفير من انكر أي حديث منها . قلت ان من أنكر ذلك لانه لم يصح لديه فالامر كذلك ونحن نقول بذلك وأما من ردما عرف ان النبي (ص) قاله بلا مسوغ فهو كافر برسالة محمد (ص)

وقوله ان تناقضها كثير الى آخره جوابه ان ذلك انما هو في نظر بعض الناس ودعوى الكثرة والاستحالة في التوفيق غير مسلم ـ وقوله قام الدليل الحسي الى آخره جوابه اننا لانسلم ذلك . وقوله لم يجمعها الصحابة الخ قدمنا الكلام عليه

قال لم يبلغوها الى الامم بالتواتر ـ أقول ذلك غير لازم وهو لا يضرنا والشيء لايكون متواترا الااذا تواتر بل قصدوتواطى وانما يكون متواترا بالاتفاق (كذا)

قال انهم نهوا عن كتابتها وأحرقوا ما كتبوه منها ـ وأقول قدمنا الكلام على الكتابة وأما الاحراق فهو لم يكن لاحاديث النبي (ص) ـ وعلى المدعي البيان بما يعين ويدل على مراده

قال قد نهى بعضهم عن التحديث وكرهه ـ أقول ان صح ذلك فانما هو عن بعضهم وسببه كما قال خوف الغلط على رسول الله (ص) فيقع المكثر في الكذب على رسول الله (ص) على ان من يقال انه كره ذلك هو نفسه قد حدث عن رسول الله (ص) بأحاديث كثيرة واذا كان مراده أن الذي كره ذلك عمر (رض) فقد روى عنه الجم الغفير أحاديث كثيرة وقد قدمنا بعض قوله في الاحاديث وان غيره فعليه بيانه على ان كراهة الاكثار من التحديث لون وماذهب اليه الدكتور الفاضل لون آخر فلا حجة له في ذلك فتأمل

قال كان افاضلهم أقل الناس حديثا الخ وأقول ذلك غير مسلم على ان التحديث القليل الذي يسلمه هو حجة عليه ينقض مذهبه ونحن نقول ان عدم الاكثار له أسباب كثيرة ليس هذا موضع بسطها.

قال من كان من الصحابة (رض) كثير الحديث ملوه وزجروه كما فعل عمر

(رض) بأبي هريرة (رض) وأقول أبو هريرة من الثقات ومن الصحابة الكرام - وكلام عمر له أسباب غير مايريده الدكتور الفاضل وقد عرفت بعض كلام عمر «رض» وهو من اكثر الصحابة أمرا باتباع الحديث والسنة وقد حدث عن رسول الله «ص» بأحاديث كثيرة

قال ان ائمة المسلمين لم يتفقوا على الصحيح منها . قلت بل قل اتفقوا على كثير من ذلك وهذا ان صح ان يقال فانما كان قبل ان تدون أما بعد ان صنفت ودونت فقد اتفق الحفاظ والائمة المتأخرون على قبول تصحيح ماوسم بالصحة في الكتب المشهورة وما بقي فيه بعض اختلاف فهو طفيف يمكن المنصف تمييزه

قال لم يعتن المسلمون بحفظها كما حفظوا القرآن أقول لايلزم ذلك ولا يضرنا ونحن لم نقل انه يلزم لها في الحفظ اللفظي مايلزم ويجب للقرآن على انه قد اعتنى بحفظها كثير من الائمة والقادة وأهل القرائح الوقادة الذائدون عن الدين كما اخبر بهم سيد المرسلين «ص» فجزاهم الله عن هذه الامة خير الجزاء ورحمهم الله ورضي عنهم وارضاهم آمين وصلى الله وسلم على رسله الامين الى يوم الدين

* * *

هذا جواب ما كتبه الدكتور الفاضل بغاية الاختصار وأنا ارجو حضرة شيخ الاسلام أن يطبع ذلك في المنار الاغر ولو دفعات متفرقة فانه قد رغب فيه كثير من قراء المنار ومن ينظره بين الاعتبار - وألتمس من حضرته ان يصلح مافيه من الخطإ والزلل لأني كتبته بعجلة بعد ان كنت أودت الاعراض عن الجواب ولكن ارضاء لله ورسوله «ص» ثم للإخوان الكرام الذين رغبوا في ذلك كتبت ذلك ارتجالا وألتمس من حضرة شيخ الاسلام أن يذكر ملخص رأيه وكذلك ألتمس من علماء الاسلام حفظهم الله وايدبهم الدين ان يتكلموا ولو بالتصويب والتخطئة فان الزمان كما ترون أهله أول مايبادرون الى حب الخلاف ولو لأضعف الشبهات فنسأل الله العافية في الدين والدنيا والآخرة وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على رسوله وآله الى يوم الدين

قال ذلك بفمه وكتبه بقلمه

الحقير صالح بن علي بن ناصر اليافعي

(المنار) انا نشكر لصديقنا الاستاذ اليافعي غيرته على السنة السنية وعنايته بالدفاع عنها في هذا الزمن الذي عاد الاسلام فيه غريبا كما بدا ونسأل الله تعالى ان يجعلنا وإياه من الغرباء الذين يطهرون السنن كما ورد في بعض روايات الحديث . ثم نشكر له حسن ظنه بنا ومنه أمره إيانا بإصلاح ما عساه يوجد في كلامه من خطأ وزلل وإطراؤه إيانا بالالقاب والنعوت التي لا نستحقها

اما رأينا في المسائل التي جرت المناظرة فيها بينه وبين صديقنا الدكتور محمد توفيق افندي صدقي فلا نرى ان نبحث في جزئياتها بالتفصيل لما في ذلك من التطويل الذي يمله القراء ويعسر على أكثرهم ضبطه وربطه بأصله ومن كان مستقل الفهم غير مقلد في العلم قلما يوافق رأيه رأي واحد من المختلفين او المتناظرين في مثل هذه المسائل بل يرى أن كل واحد أخطأ في بعض المسائل وأصاب في بعضها وهذا هو رأينا في جزئيات كلام صديقينا المتناظرين .

وأما المسائل الثلاث الكلية التي هي أقطاب هذه المناظرة — وهي مسألة النسخ ومسألة العمل بالأحاديث وإفادة أخبار الآحاد العلم أو الظن — فسنقول فيها قولا مختصرا مفيدا ان شاء الله تعالى ونرجو ان يكون ذلك في الجزء السابع

باب الانتقاد على المنار

﴿ ايضاح وانتقاد ﴾

جاءتنا هذه الرسالة من صاحب الامضاء فننشرها ونجيب عنها وهي :

العلامة المفضال السيد محمد رشيد رضا صاحب المنار الاغر

(١ — تحية وسلاما) وبعد فيظهر ان المنار في جوابه على سؤالي الانتقادي المدرج في صحيفة (١٨٩ ج ٣ م ١٢) لم يتمكن في معرفة قصدي من الانتقاد أو السؤال وأنا بغاية الايجاز اعيد عليه تفصيل مقصدي وما انتقده عليه .

لا يخفى ان كل انسان يهمه مستقبله وان شئت قل تهمه الآخرة أكثر من